



قرار لوزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة

رقم ٤٠٠٠٠٤٠٦٠١..... الصادر في ٢٨ نونبر ٢٠٢٤

بفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام لتنمية الإنتاج الطاقي والمعدني بوزارة
الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقي

إن وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة،

- طبقاً لمقتضيات الدستور ولاسيما الفصلين 49 و92 منه؛

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

- وبناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛

- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

- وعلى المرسوم 2.23.922 الصادر في 7 من رجب 1445 (29 يناير 2024) بتحديد اختصاصات وتنظيم قطاع الانتقال الطاقي؛

- وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعيّة مديرى الإدارات المركزية؛

- وعملاً بمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛ وبعد إطلاع رئيس الحكومة،

قررت ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام لتنمية الإنتاج الطاقي والمعدني بوزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقي.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المذكور بالمادة الأولى أعلاه في وجه الأطر العليا المنتسبين إلى إدارات الدولة أو المؤسسات والمقاولات العمومية أو القطاع الخاص الذين توفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية؛
- أن يكونوا حاصلين على دبلوم مهندس دولة أو ماستر أو إحدى الشهادات المعادلة لهما طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل والتي تسمح لهم بالترتيب في السلم 11 بالإدارات العمومية؛
- أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة بإدارات الدولة أو بالمؤسسات والمقاولات العمومية أو بالقطاع الخاص منها ما لا يقل عن خمس (5) سنوات في مجالات الإنتاج الطاقي والمعدني؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام مدير الإدارات المركزية بالإدارات العمومية أو ما يعادلها بالمؤسسات والمقاولات العمومية أو بالقطاع الخاص لمدة لا تقل عن سنتين كامتيازات بالمجالات المرتبطة بمهام المنصب المذكور أعلاه؛
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكّنهم من القيام بمهام المنوط به مدير العام لتنمية الإنتاج الطاقي والمعدني المشار إليها بالمادة الثالثة أدناه؛
- أن يتقنوا اللغات العربية والفرنسية والإنجليزية،
- أن يكونوا على دراية بالسياسات العمومية والاستراتيجيات والبرامج والمخططات التي يتولى تنفيذها قطاع الانتقال الطاقي ولاسيما تلك المتعلقة بالإنتاج الطاقي والمعدني.

المادة الثالثة: يتولى المدير(ة) العام(ة) لتنمية الإنتاج الطاقي والمعدني القيام بمهام المنصوص عليها بالمرسوم 2.23.922 المشار إليه أعلاه وكذا تلك المنصوص عليها ببطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار، ولاسيما:

- تنشيط أعمال المديريتين التي تشتمل عليهما المديرية العامة وتقييم عملهما والسهر على ضمان التقائية المشاريع والبرامج في مجالات تدخلها؛
- تتبع تنفيذ البرامج المتعلقة بالاستكشاف والبحث والإنتاج الطاقي والمعدني؛
- تتبع وتقييم برامج الاستثمار في مجالات تنمية الإنتاج الطاقي والمعدني؛
- تشجيع البحث والتطوير والابتكار ونقل التكنولوجيا في مجالات الاستكشاف والإنتاج المعدني والطاقي؛
- إعداد وتنفيذ الاتفاقيات والعقود في مجالات اختصاصها،
- السهر على تعزيز التقائية أنشطة المؤسسات العمومية، الخاضعة لوصاية السلطة الحكومية المكلفة بالطاقة والمعادن، في مجال الإنتاج الطاقي والمعدني والنجاعة الطاقية، وتتبع هذه المؤسسات.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشح من:

- المطبوع النموذجي الموحد الذي تعبئه المرشحة أو المرشح، والذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لقطاع الانتقال الطاقي www.mem.gov.ma أو من بوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma
- طلب خطى وملخص السيرة الذاتية مرفقا بصورة فوتوغرافية حديثة العهد وجميع المستندات المثبتة لتوفر المرشحة أو المرشح على الشروط المنصوص عليها بالمادة الثانية أعلاه، بما فيها قرار معادلة الدبلوم والوثائق المثبتة لشغل منصب مدير الإدارات المركزية وما يماثله.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح (ة) لتدبير المديرية العامة المعنية والرفع من أدائها.

المادة الخامسة: يُودع، وجويا، مقابل وصل بالاستلام، ملف الترشيح في سبعة (7) نظائر مع نسخة رقمية واحدة من ملف الترشيح على دعامة إلكترونية (USB)، بظرف مغلق يحمل عبارة "الترشح لمنصب المدير العام لتنمية الانتاج الطاقي والمعدني"، خلال أوقات العمل الرسمي المعمول به بالإدارات العمومية، لدى الكتابة العامة لقطاع التنمية المستدامة بالعنوان الكائن بـ 9، شارع العرعار، قطاع 16، حي الرياض، الرباط، وذلك ابتداء من يوم 02 سبتمبر 2024 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم 20 سبتمبر 2024، ولن يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف ترشيح ورد خارج هذا الأجل أو لم يتم إيداعه مباشرة بالكتابية السالفه الذكر أو تقصيه إحدى الوثائق المطلوبة.

المادة السادسة: تُحدث بمقرر لوزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة لجنة لدراسة الترشيحات وإجراء المقابلات الانتقالية طبقاً للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) المتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة. يتقدم المرشحون المقبولون لإجراء المقابلات الانتقالية بعرض أمام لجنة دراسة الترشيحات يتضمن برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح (ة) لتدبير المديرية العامة المعنية والرفع من أدائها.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقعين الإلكترونيين لرئاسة الحكومة www.mem.gov.ma و www.cg.gov.ma ولقطاع الانتقال الطاقي

حرر بالرباط، في: 20 2024

وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة

وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية
المستدامة
ليلى بنعتلي